

السين وفتح اليم وتخفيف اليا وتقدم ضبطها في او ايل
الكاتب وروينا في صحيح مسلم عن ابي ذر رضي الله عنه
قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحقرن من
المعروف شيئا ولو ان تلقى اخاك بوجه طلق **باب استسما**
بيان الكلام وايضا حقه للمخاطب روي في سنن
ابي داود عن عيشة رضي الله عنها قالت كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كلما فصلا يفهمه كل من يسمعه
وروي في صحيح البخاري عن انس رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا تكلم بكلمة لم يعلمها
ولا يشا حتى تفهم عنه واذا اتي علي قوم فسلم عليهم
سلم ثلاثا **باب المزاج روي في صحيح البخاري**
وسلم عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان يقول لاخته الصغرى يا ابا عبد
ما فعل التغيير وروينا في كتاب ابي داود والترمذي
عن انس ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا ذا
الاذنين قال الترمذي حديث حسن ثور روي في
كتابيهما ايضا عن انس ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله احملني فقال اني حاملك علي
ولد الناقة فقال يا رسول الله وما امسح بولد الناقة
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهل يلد الا النوق
قال الترمذي حديث حسن صحيح وروينا في كتاب
الترمذي عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قالوا
يا رسول الله انك تداعينا قال اتى لا اقول الا حقا

الترمذي

قال الترمذي

قال الترمذي حديث حسن وروينا في كتاب الترمذي عن ابن
عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تمارا قال
ولا تمارجه ولا تعده موعدا فتخلفه قال العلماء المزاج الذي
عنه هو الذي فيه افراط ويداوم عليه فانه يورث الفضائل
وقسوة القلب ويشغل عن ذكر الله والفكر في مهمات
الدين ويورث في كثير من الاقيات الي الايذا ويورث الاحتاد
وسقط العناية والوقار فاما ما سلم من هذه الامور وهو
المباح الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل
فانه مباح لله عليه وسلم ان يفعل في ايام من الاحوال المغلقة
ونظيب نفس الخامل وموانسته وهذا مانع منه قطعا
بل هو سنة مستحبة ان كان بهذه الصفة فاعتمد ما قلناه
عن العلماء وحققتنا في هذه الاحاديث وبيان احكامها
فانه مما يعظم الاحتياج اليه وبالله التوفيق **باب الشفاعة**
العلماء يستحب الشفاعة الي ولاية الامور وغيرهم من اصحاب
المعروف والمستوفين لها ما لم يكن شفاعة في حاد او شفاعة
في امر لا يجوز تركه كالشفاعة في الظلم علي طفل او مجنون
او وقف او نحو ذلك في ترك بعض الحقوق التي في ولايته
فهذه كلها شفاعة محرمة تخوم علي الشافع ويجوز علي
المشغوع اليه قبولها ويجوز علي غيره السعي فيها
اذ علمها ودلائل جميع ما ذكرته ظاهره في الكتاب والسنة
واعمال علماء الامة قال الله تعالى من يشفع لسيئه يكن له كفيل
وكان الله علي كل شي مقبلا المعين القدير المقدر هذا قول

٢٢٦